

## الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله، إن الله مع الصابرين». [303] (245) وقعة صفّيذ:... فقام فيهم ابن عبد اس، فقرأ عليهم كتاب علي، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أيّها الناس، استعدوا للمسير إلى إمامكم، وانفروا في سبيل الله خفافاً وثقالاً، وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم...». [304] عن طريق الإمام مية: (246) الكافي: عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله، عن أبيه (عليهما السلام) قال: «قرأت في كتاب لعلي (عليه السلام) أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار ومن لحق بهم من أهل يثرب: أن كل غازية غزت بما يعقب بعضها بعضاً بالمعروف والقسط بين المسلمين، فإنّه لا يجوز حرب إلا بإذن أهلها...». [305] (247) تهذيب الأحكام: عن حفص بن غياث، قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الجهاد، أنسنة هو أم فريضة؟ فقال: «... وأمّا الجهاد الذي هو سدّة لا يقام إلا مع فرض، فإن مواجهة العدو فرض على جميع الأمة، ولو تركوا الجهاد لأنّا لهم العذاب، وهذا هو من عذاب الأمة، وهو سدّة على الإمام وحده أن يأتي العدو مع الأمة فيجاهدهم». [306] (248) دعائم الإسلام: عن علي (عليه السلام) أنسه قال: «عليكم بالجهاد في سبيل الله مع كل إمام عدل، فإن الله في سبيل الله باب من أبواب الجنّة». [307] (249) دعائم الإسلام: عن علي (عليه السلام) أنسه قال: «الجهاد فرض على جميع